نفس بانتفايه ص المخصص قسمان ش المخصص حقيقة هو اراده
التكلم ويطلق على الدال على الارادة مجازا وهو المراد
هنا ثم هو اما متصل او منفصل لانه اما ان يستقل بنفسه
فالمنفصل او لا بل يتعلق معناه باللفظ الذي قبله فالمتصل
ص الاول المتصل وهو خمسة الاستثنا وهو الاخراج
بالا او احدى اخواتها ش نوع الجمهور المتصل اربعة انواع
وزاد بن الحاجب وتبعه المصنف خامسا فالاول الاستثنا
وعرفه بما ذكر بقوله اخراج جنس يندرج تحته كل المخصصات
وقوله بالا اخراج منه ما عدا الاستثنا وقوله او احدى اخواتها
اي مثل خلا وعدا وحاشا وخص الا بالذكر لانها اصل ادوات
الاستثنا وانما غيرها وللتنبيه على فساد تعبير المنهاج بالواو
كما قاله في شرحه وانما لم جعلها بمعنى او لان الاستثنا لا يكون
بالمجموع بل باحدهما او لم يحتج الى تقييد الاخير بصفه
احترازا عن الصفه كقوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا
كما فعل في المنهاج لان السابق الى ذهن السامع عند ذكر الامر
الاستثنا فاغني ذلك عن احترازه لا سيما مع تقدم ذكر الاخراج
كذا اعتذر الشيخ جمال الدين بن مالك في شرح الكافيه عم لم يقيد
وهو مصرح بان الالا التي للصفه لا اخراج فيها وسياتي تحقيق
معناه وقوله بالا او احدى اخواتها يخرج ما لو قال على الف الا مائة

مايه او احط وفيه وجهان في الحاوي للماوردي احدهما انه
استثنا صحيح لانه صرح بحكمه فاغنى عن لفظه والثاني لا
يصح لانه واعد بالاستثنا اذ قال الا استثني وحط بغير استثنا
او قال احط ص من متكلم واحد وقيل مطلقا ش اعتبر بعض
الاصوليين في الاتصال كونه من متكلم واحد ليخرج ما لو
قال الله تعالى اقتلوا المشركين فقال النبي على الاتصال الا الحربيين
فهو منفصل وقيل مطلقا ونزلوا استثنا النبي صلى الله عليه وسلم
منزله الاستثنا المصرح به في كلام الله تعالى وجعلوه متصلا
وكان يلزم المصنف تاخير هذا الخلاف عن ذكر الاتصال
وهو ترجيح الاول متابع للهندي وقال القاضي ابو بكر في التقريب
انه الصحيح لكن ماخذه في ذلك البناء على مسالة ان من شرط الكلام
صدوره من ناطق واحد حتى لو قال القائل لزيد قام فقال الحر قائم
لم يكن كلاما وقد زيف بن مالك هذه المقاله وقال بل هو
كلام لاشتماله على حد الكلام وليس اتحاد الناطق معتبرا
كما لم يكن اتحاد الكاتب معتبرا في كون الخط خطا والقاضي
ان منع اشتماله على حد الكلام وقوله فانه لو اصطلح رجلا
الى اخره ليس مثله فانه اذا كتب رجل اسمي هذا خطا ولو لم
يكتب معه غيره بخلاف ما اذا قال زيد فانه ليس بكلام فانه
ثم ولو كتب مع زيد فاضل او نحوه من كلمات اخر منع كون

Copyright © King Saud University